




وزير التربية والتعليم

٢٤٢٩ | ١ | ٦
c.m.t.c

الرقم
التاريخ
الموافق



مديرو المدارس الخاصة ومديرياتها

الموضوع/الأقساط المدرسية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

فاستناداً لقانون وفلسفة التربية والتعليم ولنظام المؤسسات التعليمية الخاصة رقم (١٣٠) لسنة ٢٠١٥ ولاحقاً لتعاميمنا السابقة حول الموضوع ، وللكل الهائل من الشكاوى واللاحظات التي ترددنا حول ممارسات بعض المدارس مع الطلبة في موضوع الخلافات المالية وخاصة مع قرب بدء الامتحانات النهائية وانتهاء العام الدراسي .

أؤكد على ضرورة التقيد بما يلي :

١. أن تكون العلاقة بين المدرسة وولي الأمر علاقة ودية تربوية يسودها التعاون وحسن المعاملة.
٢. اللجوء للقضاء في حال تخلفولي الأمر عن دفع الأقساط المدرسية، فالامور المالية هي علاقة بين ولي الأمر والمدرسة وليس للطالب شأن بها.
٣. عدم طرد أو فصل أي طالب من المدرسة أو اخراجه من صفه لأي سبب كان.
٤. عدم حرمان أي طالب من التقدم للامتحانات بحجة الأقساط اضافة الى عدم حجز ملفاتهم في حال رغبة ولي الأمر بنقلهم لمدرسة أخرى.
٥. عدم حجز أرقام الجلوس أو الشهادات المدرسية أو الوثائق الخاصة بالطلبة وعدم ممارسة أي عقاب بدني أو معنوي اتجاههم.

لللتزام بمضمونه تحت طائلة المسائلة

وأقبلوا الاحترام

وزير التربية والتعليم



المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف: ٩٦٢ ٥٦٧١٨١ | فاكس: ٩٦٢ ٥٦٦٦٠١٩ | ص.ب ١٦٤٦ | عمان ١١١١٨ | الأردن | الموقع الإلكتروني: www.moe.gov.jo